

اتفاقية تعاون علمي وثقافي وأكاديمي بين كل من جامعة المرقب بالجماهيرية العظمى وجامعة أسمرا باريلا

الطرف الأول: جامعة المرقب / الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى ويمثلها الأخ أمين اللجنة
الشعبية للجامعة أو من يفوضه بذلك.

الطرف الثاني: جامعة أسمرا / أريلا ويمثلها رئيس الجامعة أو من يفوضه بذلك.

تمهيد:

رغبة من الجامعتين في إقامة علاقات علمية وثقافية وأكademie تهدف لتوثيق أواصر التعاون بينهما في مجال البحث العلمي وتبادل الأساتذة، والطلبة والمطبوعات العلمية على أساس من المساوة والإحترام المتبادل بشكل يعزز علاقات الصداقة والتعاون بين الشعبين الليبي والأريلا.

وإداركا بأهمية مثل هذا التعاون فقد اتفقا الطرفان على ما يلى:

مادة (1):

تعتبر مقدمة هذه الاتفاقية جزءا لا يتجزأ منها لجميع الغايات والمقاصد.

مادة (2):

يعمل الطرفان على تبادل أعضاء هيئة التدريس للمشاركة في إلقاء المحاضرات المشتركة، والتطوير ومراجعة المناهج، وتنظيم إجراء البحوث المشتركة في المؤتمرات العلمية والندوات.

مادة (3):

يعمل الطرفان على تنظيم نظام المنح الدراسية والذي يهدف إلى تبادل الوفود الطلابية للدراسة بشكل نظامي أو جزئي لفترات محددة لإنقل مدتها عن فصل دراسي كامل مع امكانية نقل الوحدات الدراسية أو المشاركة في زيارات قصيرة لها صلة بالأنشطة الأكاديمية أو الثقافية.

مادة (4):

يعمل الطرفان على تشجيع تبادل المعلومات والخبرات على جميع المستويات. وتشمل الوثائق والنشرات والدوريات والمجلات العلمية وملخصات رسائل الماجستير والدكتوراه وأى وثائق أخرى ذات الصلة.

مادة (5):

على الجامعتان تشكيل فرق (أعضاء) جامعية والتي تمثل مسؤوليتها في تنسيق وتنفيذ بنود هذه الإتفاقية بشكل أمثل من خلال الدخول في اتفاقيات أكثر تفصيلاً وتحديداً. ومن خلال هذه اللجان، يتم تكريس الجهود المشتركة لتنمية الموارد التي يمكن:

- 1.5 تبادل الدعوات والمشاركة في المؤتمرات العلمية والأنشطة الأكاديمية التي يتم تنظيمها في كل من الجامعتين.
- 2.5 إقامة إنشطة البحث العلمي المشتركة ذات الاهتمام المشترك.
- 3.5 إقامة برامج دراسات عليا مشتركة في مجالات دراسية متعددة عليها.
- 4.5 تنظيم إقامة برامج ثقافية واجتماعية مشتركة.

مادة (6):

يتحمل كل طرف تكاليف سفر وفوده من أعضاء هيئة التدريس والطلبة بينما يتحمل الطرف المضيف تفاصيل الاستضافة والإقامة والأمور الصحية والمواصلات الداخلية.

مادة (7):

- 1.7 البنود غير المنصوص عليها في هذه الإتفاقية يمكن إضافتها بعد اتفاق متبادل من خلال برنامج اجتماعات تتم بين الطرفين أو من خلال مراسلات خطية وموثقة.
- 2.7 مدة هذه الإتفاقية خمس (5) سنوات وتجدد تلقائياً لنفس المدة ما لم يخطر أحد الطرفين الطرف الآخر بر رسالة رسمية بعدم رغبته بالتجديد وذلك خلال مدة (3) أشهر قبل تاريخ انتهاء تفاصيلها.

مادة (8):

تعتبر هذه الإتفاقية سارية المفعول اعتباراً من تاريخ توقيعها من قبل الطرفين.

الأول من شهر الربيع 2004 ، جامعة المرقب، الخمس. الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الإشتراكية العظمى

د. أحمد عمران عبد السلام الطبال
أمين اللجنة الشعبية لجامعة المرقب

د. ولد آب إسحاق
رئيس جامعة أسمرة

